مداخلة على الهواء مباشرة مع قناة لوغوس
برنامج الكنيسة اليَوم
١٤ يوليو سنة ٢٠١٥م
الرَّاهب القس أثناسيوس المقاري

سؤال: نريد أن نعرف أوَّلاً فكرة مبسَّطة عن الزَّواج قبل ظُهور المسيحيَّة، ولاسيَّما في مصر على سبيل المثال.

الزَّواج بين الرَّجُل والمرأة، هو ناموسٌ طبيعيٌ، جبل الرَّبُّ الإله، البشرَ عليه، منذ أن خَلَقَ آدم وحواء. فحين جبل الرَّبُّ الإله آدم أولاً، قال الله في نفسه: «ليس حسناً أن يكون آدم وحده، فأصنع له معيناً نظيره» (تكوين ٢:١٨). فخَلَقَ الرَّبُّ الإله المرأة. ثم قال لها مع آدم رَجُلها: «أثمروا وأكثروا واملأوا الأرض» (تكوين ١:٢٨). وقد جدَّد الرَّبُّ الإله هذه البَرَكة عينها بعد الطُّوفان، حين بارك نوحاً وبنيه قائلاً: «أثمروا وأكثروا واملأوا الأرض» (تكوين ٩:١، ٧).

ومع تقدُّم الحضارات، وُضعت قوانين وضعيَّة، لتحكُم هذه العلاقة بين الرَّجُل والمرأة. فمثلاً في الحضارة المصريَّة القديمة، وعلى الرَّغم من انعدام المصادر أو الوثائق المبكِّرة عن مراسيم الزَّواج فيها، فهناك وثائق قانونيَّة تحدِّد صراحة مسؤوليَّة الزَّوجَين، كلٍّ منهما تجاه الآخر، إلى جوار إجراءات أساسيَّة كانت تسبق الزَّواج، تتمثَّل في إعلان شفهي، أو قَسَم، من قِبَل العريس أمام أبي العروسة، في حضور شهود ... الخ. ويرجع تاريخ أقدم عقد زواج مصري، إلى القرن الرَّابع قبل الميلاد. ولقد استمرَّت هذه العقود الموثَّقة حتى العصر البَطلمي.

والزَّواج في مصر الفرعونيَّة، كان بزوجة واحدة فقط. ولا يتزوَّج الزَّوج بأُخرى، قبل أن يطلِّق الأولى، أو في حالة وفاتها. وكان يحق للزوجة أن تطلب الطَّلاق من زوجها. فلمَّا جاء الإغريق إلى مصر – وكانوا يعتقدون أنَّهم أكثر الشُّعوب تحضُّراً – ذُهلوا، كيف أعطي المشرِّع المصري الحق للمرأة المصريَّة، في طلب الطَّلاق من زوجها[١].

وكان الزَّواج بواحدة، هو العُرف السَّائد في مصر القديمة. إلاَّ أنَّ هذا العُرف لم يمنع تعدُّد الزَّوجات بين بعض الملوك الفراعنة، ولكنَّها أمثلة قليلة، بل نادرة. فالزَّواج في أصوله هو زواج مدني، تحكمه الشَّرائع المدنيَّة، أو القوانين الوضعيَّة.

سؤال: كيف كان شكل الزَّواج المسيحي في العُصور المبكِّرة للمسيحيَّة؟ أو كيف بدأ الزَّواج المسيحي؟

لَّما بحثت عن توثيق نعرف منه كيف بدأ الزَّواج المسيحي في العُصور المبكِّرة للمسيحيَّة، لم أجد أبدع من رسالة عنوانها: ''الرِّسالة إلى ديوجنيتس[٢]''، كُتبت في القرن الثَّاني أو الثَّالث للميلاد، بهدف الدفاع عن المسيحيِّين، وشرح حياتهم.

جانب من الفَصل الخامس من الرِّسالة إلى ديوجنيتس

[لا وطن ولا لُغة ولا عادات تميِّز المسيحيِّين عن غيرهم من سائر البشر .
لا يسكنون مُدُناً تختص بهم، ولا يتفرَّدون بلهجة غير مألوفة، ولا يمارسون شيئاً شاذاً في حياتهم ...
وإذ هم يعيشون في المُدُن اليونانيَّة أو البربريَّة – أي غير اليونانيَّة – وفقاً لظروف كلٍّ منهم، فإنهم يتبعون عادات البلاد التي يعيشون فيها، في الملبس والمأكل معاً، وكلّ ما يخص الحياة، إلاَّ أنهم يُظهرون بحياتهم وأعمالهم، ما في انتمائهم الرُّوحي من سمو ...
يتزوَّجون كسائر النَّاس، وينجبون أطفالاً، ولكنَّهم لا ينبذون أطفالهم ... (''وقول الرِّسالة بأنَّ المسيحيِّين

١– لم تكن الأمَّة اليهوديَّة هي الوحيدة التي لم تعط للمرأة مكانها اللاَّئق بها. فحتى الإمبراطوريَّة الرُّومانيَّة – أعظم إمبراطوريَّة قديمة عرفت القانون والعدل – اعتُبرت المرأة فيها تحت وصاية والدها دائماً، ولا تخرج منها إلاَّ لتدخل تحت وصاية زوجها.

٢– الرِّسالة إلى ديوجنيتس Diognetus كُتبت بواسطة مؤلِّف مسيحي مجهول، يشيرُ إلى نفسه أنه تلميذ الرُّسُل ومُعلِّم الأُمم، فيقول: ''كلماتي ليست صعبة، ولا ما كتبته لك غير معقول، بل كتلميذ للرُّسُل، صرتُ معلِّماً للأُمم. وما تسلَّمته من السَّابقين، أنقله بدقَّة وأمانة، لمن تتلمذوا للحق'' (١:١١). وقد أُرسلت هذه الرِّسالة إلى واحد غير معروف لدينا، يُدعى ''الشَّريف ديوجنيتس'' (١:١). ويعتقد المؤرِّخ الألماني ليتزمان Lietzmann أنه معلِّم الإمبراطور ماركوس أوريليوس.

يتزوَّجون مثل الآخرين"، لا يعني ذلك مراسيم الزَّواج التي كانت تُمارس آنئذ).
يحيون في الجسد، لكنَّهم لا يعيشون حسب الجسد ...
يُطيعون الشَّرائع الوضعيَّة، لكنَّهم يسمون عليها ...
يعملون الصَّلاح فيعاقَبون أحياناً كأشرار، ويفرحون بالعقاب كمن ينالون الحياة ... وإن سألتَ مبغضيهم عن سبب تلك العداوة، لا يعرفون].

جانب من الفَصل السَّادس من الرِّسالة إلى ديوجنيتس

[وبكلِّ اختصار، على نحو ما توجد الرُّوح في الجسد، هكذا المسيحيُّون في العالم.
الرُّوح تنتشر في الجسد، والمسيحيُّون في العالم.
الرُّوح كائنة في الجسد، لكنَّها ليست منه. والمسيحيُّون مقيمون في العالم، لكنَّهم ليسوا من العالم ...
الرُّوح تُحب الجسد الذي يبغضها، وهكذا المسيحيُّون موثقون في العالم كحُبساء فيه، لكنَّهم سبب حياة العالم ...
لقد أعطاهم الله منزلة الرُّوح بالنِّسبة للجسد، وهو شرفٌ لا يمكنهم التَّخلِّي عنه].

سؤال: بعد استقرار المسيحيَّة كديانة معترف بها، هل ظلَّ الزَّواج المسيحي خاضعاً للقوانين المدنيَّة دون الكنسيَّة؟

المسيحيُّون هم مواطنون لهم كلُّ حقوق المواطنة، ومن ثمَّ، فهم يخضعون في زواجهم للقوانين المدنيَّة التي لا تخالف عقديتهم أو إيمانهم، مثل شرط الرضا في هذا الزَّواج، والذي يجعله شرعياً، والرِّضا يتطلَّب سناً معيَّنة، وموافقة الوالدين، وغياب موانع القرابة والمصاهرة. وهذه كلُّها تحدِّدها القوانين الوضعيَّة للبلاد. وهذا أمر مهم، ذلك لأنَّ المسيحي بعد زواجه وإنجابه للأولاد، تكون له ولأولاده وبناته كلُّ حقوق المواطن من التَّعليم والعلاج والتَّوظيف والحماية ... الخ. وهو ما لا تقدر عليه الكنيسة، لأنَّ مسئوليتها الأساسيَّة هي مسؤوليَّة روحيَّة بالدَّرجة الأولى. أي أن الكنيسة ليست دولة داخل الدَّولة.

ولكن هذا لا يعني أنه يمكن للمسيحي أن يتمِّم زواجه خارجاً عن الكنيسة، وتحت مسؤوليتها المباشرة. وهذا نعرفه منذ نشأة المسيحيَّة، حيث تتمم الكنيسة سرّ الزيجة المقدَّس للزَّوجَين منذ القرون الأولى للمسيحيَّة.

فيقول القدِّيس إغناطيوس الأنطاكي (٣٥-١٠٧م) في رسالته إلى الأُسقُف بوليكاربوس (+ ١٥٥م) [٣]: [يجب على المتزوِّجين رجالاً ونساءً ألاَّ يعقدوا زواجهم إلاَّ بموافقة الأُسقُف، حتى يكون زواجهم بحسب الرَّب، وليس من أجل شهواتهم. لتكن كلُّ الأشياء من أجل مجد الله].

ويقول العلاَّمة ترتليان (١٦٠-٢٢٥م): [من أين أستقي القوَّة لأصف وصفاً مُرضياً، سعادة الزَّواج الذي تعقده الكنيسة، وتثبِّته القرابين، وتدفعه البركة بختمها؟ ...].

ومن المعروف أنَّ الزَّواج المسيحي ظل يعقد قبل سرّ الإفخارستيَّا حتى القرن الخامس عشر الميلادي.

وفي قول مهم للقدِّيس أمبروسيوس (٣٣٩-٣٩٧م): [إذا كان من الواجب أن يُعقد الزَّواج بحُلَّة كهنوتيَّة وبركة الكاهن، فكيف يمكن أن تكون زيجة بإيمان مختلف؟].

فإن كان الزَّواج المسيحي في الإمبراطوريَّة الرُّومانيَّة في القرون الأولى وحتى القرن الثَّامن الميلادي – وكانت مصر ضمن حدود هذه الإمبراطوريَّة حتى دخول العرب إلى البلاد في منتصف القرن السَّابع الميلادي – كان عقدا مدنيا لكلِّ رعايا الإمبراطوريَّة، و لم تر الكنيسة مشكلة في ذلك، فذلك لم يكن يعني أنه يمكن للمسيحي أن يتمِّم زواجه بعيداً عن الكنيسة.

ومع تطور الحياة وتعقيداتها، أصبح للكنيسة أن تحدِّد لتابعيها شروطاً يلتزمون بها قبل الزَّواج، مثل التأكُّد من خلو الزَّوجَين من أيَّة موانع تعيق اتحادهما الجنسي الكامل، وأنهما من نفس الطَّائفة ... الخ. وفي هذا السِّياق، فإنَّ القانون المدني للبلاد، يراعي ما يُعرف باسم الأحوال الشَّخصيَّة لغير المسلمين.

3- *Lettre à Polycarpe*, 5,2.

سؤال: نريد أن ننتقل إلى موضوع ''الطَّلاق''. ففي البداية ما هو أصل كلمة ''الطَّلاق'' لُغوياً في اليونانيَّة؟

هناك فعل يوناني تُرجم في اللُّغة العربيَّة إلى ''يُطلِّق'' Devorce – أو مشتقاته – في بعض آيات العهد الجديد، وهو ἀπολύω . ولكن إلى جانب هذا المعنى، فإنَّ هذا الفعل ἀπολύω – أو مشتقَّاته – قد ورد في كتاب العهد الجديد أكثر من خمس وستِّين مرَّة، مترجَماً إلى عدَّة أفعال أُخرى مختلفة. ذلك لأنَّ اللُّغة اليونانيَّة هي لغة غنيَّة جدًّا، فالكلمة اليونانيَّة الواحدة، تحمل أحياناً عدَّة معان في اللُّغة العربيَّة.

والمعاني المختلفة التي وردت للفعل ἀπολύω في كتاب العهد الجديد، هي:

المعنى الأوَّل: ''يَحل''.

لوقا ١٢:١٣ ... إنك محلولة من ضعفك. loosed

المعنى الثَّاني: ''يَصرف''.

متى ١٤: ١٥ ... اِصرف الجموع لكي يمضوا. send

٢٣ ... وبعدما صرف الجموع. had sent

متى ١٥: ٢٣ ... اِصرفها لأنها تصيح وراءنا. Send her away

٣٢ ... ولست ... أصرفهم صائمين. Send them away

٣٩ ... ثمَّ صرف الجموع. sent away

مرقس ٦: ٣٦ ... اصرفهم لكي يمضوا. Send them away

مرقس ٨: ٩ ... ثمَّ صرفهم. Send them away

لوقا ٩: ١٢ ... اِصرف الجمع.

أعمال ١٩:٤١ ... صرف المحفل.

المعنى الثَّالث: ''يغفر''.

لوقا ٦: ٣٧ ... اغفروا يغفر لكم. Forgive ... forgiven

واضحٌ هنا أنَّ المترجم إلى اللُّغة العربيَّة، ترجم الفعل ἀπολύω – ولمرَّة واحدة – إلى ''يغفر''، في حين أنَّ هناك فعلاً يونانياً آخراً، هو ἀφίημι – ومشتقاته – قد تُرجم إلى العربيَّة بمعنى ''يغفر'' ومشتقاته لأكثر من خمسين مرَّة في كتاب العهد الجديد[٤]. مع الأخذ في الاعتبار أنَّ هذا الفعل نفسه ἀφίημι قد تُرجم إلى العربيَّة أيضاً بأربعة أفعال متباينة المعنى، وهذه الأفعال هي: (١) يُسلِّم، يصرِف[٥]. (٢) يترك[٦]. (٣) يغفر[٧]. (٤) يسمح، يَدَع[٨].

المعنى الرَّابع: ''يَطلِق أن يُسرِّح''.

متى ١٨: ٢٧ ... أطلقه وترك له الدَّين. Loosed him

متى ٢٧: ١٧ ... من تريدون أن أطلق لكم؟ release

لوقا ٢: ٢٩ ... تَطلق عبدك بسلام. depart

لوقا ٢٣: ٢٠ ... وهو يريد أن يُطلق يسوع. release

أعمال ١٣:٣ ... فصاموا ... وصلّوا ... ثم أطلقوهما. Sent them away

---

٤– يتَّضح في هذه الجزئيَّة تحديداً، أنَّ التَّرجمة العربيَّة للكتاب المقدَّس التي قامت بها جمعيَّة دار الكتاب المقدَّس، كانت تترجم التَّرجمة الإنجليزيَّة والمعروفة باسم Updated King Jams Version (UKJV) وليس من الأصل اليوناني مباشرة.

٥– انظر مثلاً: متى ٣٦:١٣ «حينئذ صرف يسوع الجموع ...» ؛ متى ٥٠:٢٧ «فصرخ يسوع وأسلم الرُّوح ...» ؛ مرقس ٣٦:٤

٦– انظر مثلاً: متى ١١:٤، ٢٠، ٢٢ ؛ ٢٤:٥، ٤٠ ؛ ٣٠:١٨ ؛ مرقس ٨:٧ ؛ ١٩:١٢ «إن مات لأحد أخ وترك امرأة ...». يوحنَّا ١٨:١٤ «لا أترككم يتامى».

٧– انظر مثلاً: متى ١٢:٦، ١٤، ١٥ ؛ مرقس ٢٨:٣ «جميع الخطايا تُغفر لبني البشر ...» ؛ مرقس ٢٦:١١ «وإن لم تغفروا، أنتم لا يغفر لكم ...».

٨– انظر مثلاً: متى ١٥:٣ «اسمح الآن، لأنه هكذا يليق ...» ؛ متى ٤:٧ ؛ ٣٠:١٣ ؛ مرقس ١٤:١٠ «دعوا الأولاد يأتون إليَّ ...».

المعنى الخامس: ''يُخلي''.

متى ١: ١٩ ... أراد تخليتها سرًّا. put her away

المعنى السَّادس: ''يُطلِّق'' to divorce a wife[٩].

متى ٥: ٣١ ... من طلَّق امرأته ... put away (put away a wife = divorce from one's wife)

٣٢ ... من يتزوج مطلَّقة يزني. divorced

متى ١٩: ٣ ... أن يُطلِّق امرأته لكل سبب؟ put away

٩ ... من طلق امرأته إلاَّ بسبب الزِّنا ... put away

مرقس ١٠: ١١ ... من طلَّق ἀπολύση امرأته وتزوَّج بأخرى، يزني عليها. Put away

١٢ ... وإن طلَّقت ἀπολύσασα امرأة زوجها وتزوجت بآخر، تزني. Put away

لوقا ١٦: ١٨ ... من يُطلِّق امرأته ... Put away

هذا من جهة المعاني المختصَّة بالفعل ἀπολύω في كتاب العهد الجديد، والتي يتَّضح لنا منها، أنَّ أحد معاني هذا الفعل هو ''يُطلِّق''.

والاسم من الفعل ἀπολύω ''يطلِّق'' هو ἀποστάσιον ''الطَّلاق''. وجدير بالذِّكر هنا، أنَّ هذا الاسم ἀποστάσιον قد ورد في كتاب العهد الجديد ثلاث مرَّات، بمعنى: ''طلاق''[١٠]، أو ''كتاب طلاق'' Βιβλίον ἀποστασίου (writing of divorcement)[١١].

وإلى جانب ذلك، فهناك فعل يوناني آخر مهم هو ἐξαποστέλλω وهذا الفعل قد ورد في كتاب العهد الجديد بمعنيين، ليس من بينهما معنى ''يُطلِّق'' Divorce .

المعنى الأوَّل: ''يصرف''.

لوقا ١: ٥٣ ... صرف الأغنياء فارغين. has sent

المعنى الثَّاني: ''يُرسل''.

أعمال ٧: ١٢ ... أرسل آباءنا أوَّل مرَّة. Sent out

أعمال ٩: ٣٠ ... وأرسلوه إلى طرسوس. brought him down

أعمال ١١: ١٢ ... الرَّب أرسل ἐξαπέστειλεν ملاكه وأنقذني. has sent

غلاطية ٤: ٤ ... أرسل الله ابنه مولوداً من امرأة. sent forth

٦ ... أرسل الله روح ابنه إلى قلوبكم. sent forth

هذا من جهة معاني الفعل ἐξαποστέλλω في اللُّغة العربيَّة في كتاب العهد الجديد. وهذه المعاني في القاموس اليوناني للعهد الجديد هي[١٢]: to send quite away (يرسل تماماً)، أو dispatch (أرسل أو أوفد). ولكنَّه لم يرد بمعنى ''يُطلِّق'' Divorce . إلاَّ أنَّ هذا الفعل عينه، ورد في كتابات آباء الكنيسة[١٣]، بمعنى ''يُطلِّق'' Divorce ، إلى جوار معان أخرى، من بينها:

''يستبعد أو يُرسل بعيداً'' Send away

''يسمح بالرَّحيل'' Allow to depart

هل كلمة ''الطَّلاق'' كما وردت على لسان الرَّب نفسه لها دلالة مختلفة عن مفهوم الطَّلاق الذي نعلمه اليَوم؟

9- Cf. Liddell & Scott, *Greek–English Lexicon*, Oxford, 1986. p. 102.

١٠- انظر: متى ٥: ٣١

١١- انظر: متى ١٩: ٧ ؛ مرقس ١٠: ٤

12- Liddell & Scott, *op. cit.*, p. 270.

13- Cf. Lampe, GWH, *A Patristic Greek Lexicon*, Oxford, 1961, p. 493.

هذا يقودنا بالضَّرورة للعودة إلى النَّص الكتابي الذي تكلَّم عنه الرَّب في موضوع الطَّلاق.

ففي إنجيل القدِّيس متى، وفي موعظة الرَّب على الجبل (متى ٥:٣١، ٣٢) نقرأ: «قيل من طلَّق ἀπολύση (put away) امرأته فليعطها كتاب طلاق βιβλίον ἀποστασίου وأمَّا أنا فأقول لكم: إن من طلَّق ὁ ἀπολύων امرأته إلاَّ لعلَّة الزِّنى، يجعلها تزني، ومن يتزوَّج مطلَّقة ἀπολελυμένην فإنه يزني».

كان الرَّجُل في العهد القديم يطلِّق امرأته لأيِّ سبب[١٤] ولأتفه سبب، وبالإرادة المنفردة بمجرَّد النُّطق. فكان بذلك، يعاقبها عقاباً شديداً، إذ تظل الزَّوجة مرتبطة بزواج غير قائم فعلاً، فلا تستطيع الارتباط بزواج ثان. فلما جاءت شريعة موسى، ألزمت الرَّجُل أن يعطي امرأته كتاب طلاق، حين يريد أن يُطلِّقها لأيِّ سبب. وهنا أيضاً طلاق الرَّجُل اليهودي للمرأة حتى بعد شريعة موسى، هو بالإرادة المنفردة.

فيقول سفر التَّثنية (٢٤:١-٤): «إذا أخذ رَجُل امرأة وتزوَّج بها، فإن لم تجد نعمة في عينيه لأنه وجد فيها عيبَ شيء، وكَتَبَ لها كتاب طلاق ودفعه إلى يدها وأطلقها من بيته، ومتى خرجت من بيته ذهبت وصارت لرَجُل آخر، فإن أبغضها الرَّجُل الأخير، وكَتَبَ لها كتاب طلاق ودفعه إلى يدها وأطلقها من بيته، أو إذا مات الرَّجُل الأخير الذي اتَّخذها له زوجة، لا يقدر زوجها الأوَّل الذي طلَّقها أن يعود يأخذها لتصير له زوجة بعد أن تنجَّست. لأنَّ ذلك رِجس لدى الرَّب. فلا تجلب خطيئة على الأرض التي يعطيك الرَّبُّ إلهُك نصيباً».

ولذلك لَمَّا سأل الفريسيُّون الرَّبَّ قائلين: «لماذا أوصى موسى أن يُعطى كتاب طلاق فتطلَّق؟» قال لهم: «إنَّ موسى من أجل قساوة قلوبكم أذن لكم أن تطلِّقوا نساءكم. ولكن من البدء لم يكن هكذا. وأقول لكم: إنَّ من طلَّق امرأته إلاَّ بسبب الزِّنا وتزوَّج بأخرى يزني، والذي يتزوَّج بمطلَّقة يزني» (متى ١٩:٩).

ولكن الرَّب قد قيَّد أمر الطَّلاق لدرجة أشد، حين منع الرَّجُل اليهودي أن يعطي امرأته 'كتاب طلاق' إذا أراد أن يطلِّقها، إلاَّ في حالة الزِّنا فقط. لذلك قال له تلاميذه: «إن كان هكذا أمر الرَّجُل مع المرأة، فلا يوافق أن يتزوَّج» (متى ١٩:١٠). أجابهم الرَّب قائلاً: «ليس الجميع يقبلون هذا الكلام، بل الذين أعطي لهم. لأنه يوجد خصيان وُلدوا هكذا من بطون أماهم، ويوجد خصيان خصاهم النَّاس، ويوجد خصيان خصوا أنفسهم لأجل ملكوت السَّموات. من استطاع أن يَقبَل فليَقبَل» (متى ١٩:١١، ١٢).

ليس بمعنى عدم قدرة بعض الأشخاص من التمكُّن من تكميل الوصيَّة الإلهيَّة بالتَّمام بسبب ضعف طبيعتهم البشريَّة. فهذا أمر خطير للغاية. لأنه كيف يستقيم هذا الكلام مع ويلات الرَّب للفريسيين، «الذين يحزمون أحمالاً ثقيلة عسرة الحَمَل، ويضعونها على أكتاف النَّاس، وهم لا يريدون أن يحرِّكوها بإصبعهم» (متى ٢٣:٤). أو كيف يستقيم هذا الكلام مع قول الرَّب: «نيري هين وحملي خفيف» (متى ١١:٣٠).

ولكن الرَّب يتكلَّم هنا عن البتوليَّة، سواء كانت معطاة من الله كهبة، أو كانت بالاختيار الحر من الإنسان، إذ تظل البتوليَّة استثناء من القاعدة العامة التي هي الزَّواج بين الرَّجُل والمرأة. والاستثناء ليس للجميع.

ولأن السيِّد المسيح قد أعطى الكنيسة سُلطان الحل والرَّبط، فللكنيسة أن تُبطل الزَّواج لسبب خيانة أحد الزَّوجَين لعهد الزَّواج، أي لسبب الزِّنا، أو لأسباب أُخرى يتَّضح منها أنها حتماً ستقود إلى الزِّنا.

وفي حالة ثبوت الاضطرار إلى تطليق أحد الزَّوجَين، فإنَّ الكنيسة هي التي تعطي هذا التَّطليق، ذلك لأنَّ الرَّجُل لا يُطلِّق امرأته بالإرادة المنفردة كما كان يفعل اليهودي، وهو ما كان اليهود يسألون الرَّب عنه. ولم يقبله الرب إلا لعلَّة الزنا.

ولكن الملاحظة الجديرة جدًّا جدًّا بالانتباه، هي أنَّ التَّطليق أو حل الزَّواج أو إبطاله (وكلها مترادفات للطَّلاق، مهما حاولنا وضع تعريفات متباينة لكلٍّ منها) كحق من حقوق الكنيسة في استعمال سُلطان الحل والرَّبط الذي منحه لها المسيح له

١٤- انظر: متى ١٩:٣

المجد، **يلزم أن يكون بحسب احتياج كلِّ حالة على حدة. فالتعميم هنا هو في غاية الخطورة.** ومن هنا كان دور الأب الأُسقُف في إيبارشيَّته، لأنَّه هو العارف بكلِّ فرد من أفراد الشَّعب، وبالحالة الرُّوحيَّة لكل فرد فيه، وما ينطبق على شخص لا يصلح لآخر. هذا ما تعلم به تعاليم وقوانين آبائنا الرُّسُل، وقوانين آباء الكنيسة عموماً.

تعقيبٌ لابد منه على الآية التي قالها السيِّد الرَّب:

«لأنه يوجد خصيان وُلدوا هكذا من بطون أمَّاتهم. ويوجد خصيان خصاهم النَّاس. ويوجد خصيان خصوا أنفسهم لأجل ملكوت السَّموات. من استطاع أن يَقْبَل فليَقْبَل» (متى ١٩: ١٢)

٢٩ يوليو سنة ٢٠١٥م

نظراً للفوضى الحادثة الآن في الحديث عن الزَّواج والطَّلاق، ولاسيَّما في تفسير قول الرَّب: «من استطاع أن يَقبَل فليَقبَل»، إلى حد أنْ وضعوا لهذا القول قانوناً دعوه باسم "قانون الاستطاعة!!"، فقد رأيتُ أن يكون الفيصل في تفسير هذه الآية، هو ما ورد عنها عند آباء الكنيسة. ولذلك تمَّ عمل مسح شامل لما قاله هؤلاء الآباء عن هذه الآية. وكانت النَّتيجة التَّالية:

لا يوجد أحدٌ من آباء الكنيسة، قام بتطبيق هذه الآية على الزَّواج الثَّاني، بل كلُّهم يتكلَّمون بخصوصها عن البتوليَّة. ومن ثمَّ، فإنَّ البحث في أقوالهم عن غير ذلك الأمر – أي عن غير البتوليَّة – سيبقى عقيمًا وبلا نتيجة. فكلُّ آباء الكنيسة الذين تعرَّضوا لهذه الآية بالشَّرح، يتكلَّمون عنها من وجهة نظر البتوليَّة وعدم الزَّواج أصلاً، وهو نفس السِّياق الذي جاءت فيه هذه الآية في الإنجيل المقدَّس.

ففي حديث العلاَّمة كليمندس الإسكندري (١٥٠-٢١٥م) عن البتوليَّة، يشير إلى هذه الآية السَّابق الإشارة إليها. وأيضاً القدِّيس أمبروسيوس (٣٣٩-٣٩٧م) أُسقُف ميلان، في "رسائل إلى العذارى" يشير إلى هذه الآية، عند حديثه عن البتوليَّة. وهو نفس ما فعله القدِّيس باسيليوس الكبير (٣٣٠-٣٧٩م) في "قوانينه النُّسكيَّة". وأيضاً فإنَّ القدِّيس يوحنَّا ذهبي الفم (٣٤٧-٤٠٧م) في شرحه لإنجيل القدِّيس متى، يعتبر كلام الرَّب في هذا الفَصل الذي نحن بصدده الآن، أنه فصل يختص بالبتوليَّة.

وأمَّا عن الزَّواج أو عدمه بعد طلاق، فلم يخطر على بال أحد منهم، أنَّ هذه الآية (متى ١٩: ١٢) تخص هذا الأمر. وحتى حينما تكلَّموا عن "عدم الزَّواج بعد الطَّلاق"، لم يُشر ولا واحد منهم إلى هذه الآية. وفيما يلي بعضاً من كتاباتهم في موضوع الطَّلاق بعد الزَّواج، بعيدًا عن هذه الآية السَّابق الإشارة إليها.

كتاب الرَّاعي لهرماس

[قال هرماس للمرسَل له من لدُن الله: إن كان لأحد امرأة مؤمنة في الرَّب، واكتشف أنها تزني، فهل يُخطئ إن استمر معها؟ فأجاب: إنه لا يُخطئ طالما هو يجهل خطأها، ولكن إن عرف ذلك واستمر عائشًا مع هذه المرأة دون أن تتوب، فهو شريك معها في خطيئتها وفي زناها. فماذا يفعل الرَّجُل إذا استمرَّت المرأة في خطيئتها؟ فليُطلقها ويبقى هو وحده. أمَّا إنْ طلَّقها وتزوَّج بأُخرى، فهو يزني] (كتاب الرَّاعي لهرماس، الوصيَّة الرَّابعة: ١: ٤: ٥).

القدِّيس يوستينوس الشَّهيد (١٠٠-١٦٥م)

يُردِّد دون أي تحفُّظ، وصية الإنجيل: «**من تزوَّج بمطلَّقة فهو يزني**». (الدِّفاع الأوَّل ١٥ – *PG* 6.349).

العلاَّمة كليمندس الإسكندري (١٥٠-٢١٥م)

يُعلِّق على قول الرَّب: «**ومن تزوَّج بمطلَّقة يزني**»، فيقول:

[... لأنه بهذا يشجِّعها على عدم التَّوبة، لأنه لو لم يتزوَّجها، لكانت لها فرصة للتَّوبة، والعودة إلى زوجها الأوَّل] (كتاب الستروماتا الكتاب الثَّاني، الفصل ٢٣).

القدِّيس يوحنَّا ذهبي الفم (٣٤٧- ٤٠٧م)

يقول: [«**من طلَّق امرأته يجعلها تزني، ومن تزوَّج بمطلَّقة يزني**». فالأوَّل مع أنه لم يتزوَّج ثانية، ولكن بهذا الفعل وحده، صار ملومًا، لأنه جعلها تزني. وأمَّا الثَّاني، فقد صار زانيًا بأخذه مَن هي لآخر. ولا تَقُل لي: إنَّ زوجها الأوَّل قد طلَّقها، لأنها حتى بعد ذلك، لا تزال امرأته] (شرح إنجيل متى، العظة ١٧).

قوانين الرُّسُل عند اليونانيِّين

''أيُّ علماني يُطلِّق امرأته ويتزوَّج بأُخرى، وأيُّ من تزوَّج بمطلَّقة، فليُحرَم من الشَّركة'' (قانون ٤٨ باللُّغة اليونانيَّة).

والجدير بالذِّكر هنا، أنَّ هذا القانون، ليس له مقابل في قوانين الرُّسُل بحسب تقليد الكنيسة القبطيَّة. إذ أنَّ القوانين ٤٥، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٠ عند اليونانيِّين، لا يوجد لها مقابل عند الأقباط.

* * *

قضايا مسيحيَّة ساخنة

قضيَّة الطَّلاق والزِّنا

(شرح إنجيل القدِّيس مرقس ١٠: ١-١٢)

للأب القُمُّص متى المسكين

أضيفت إلى المداخلة مع قناة لوغوس في٣٠ يوليو سنة ٢٠١٥م

''في الحقيقة، يُحتسب الطَّلاق مشكلة المشاكل التي يواجهها المجتمع المعاصر، تحت اضطرارات الانحلال الذي دخل البيوت، بسبب ضعف الخدمة الرُّوحيَّة، وهشاشة البناء الأخلاقي والنَّفسي لإنسان هذا الزَّمان، وهذا الجيل بالأكثر. أمَّا الزِّنا، فهو مشكلة الإنسان منذ البدء. وقد وُضِعَت الوصايا والقوانين للطَّلاق والزِّنا وكُسرت الوصايا من أجل الطَّلاق والزِّنا.

موسى تحت إلحاح مستوى الأخلاق المتدنِّي، وقساوة قلب الرَّجُل في النَّاموس، أعطاهم التَّصريح بالطَّلاق، على شرط واحد أن يعطيها كتاب طلاق. وهو بمثابة تصريح للزَّواج الثَّاني، لأنَّ زواج المرأة باثنين معاً، هو زنا في نظر النَّاموس. فلمَّا جاء المسيح، رفع هذا التَّصريح بالطَّلاق على أساس شامل، جاء المسيح لينفِّذه للإنسان بقوَّة الرُّوح وهو 'الوحدة' بكلِّ صورها، الرَّجُل والمرأة بالأساس، ثمَّ الإنسان بالإنسان، ثمَّ الإنسان بالله. فالوحدة هي الهدف والغاية العظمى للمسيحيَّة:

+ «إلى أن ننتهي جميعنا إلى وحدانيَّة الإيمان، ومعرفة ابن الله. إلى إنسانٍ كاملٍ (واحد)، إلى قياس قامة ملء المسيح» (أفسس ٤: ١٣).
+ «لأنَّ كُلَّكُم الذين اعتمدتُم بالمسيح، قد لبستُم المسيح. ليس يهوديٌّ ولا يونانيٌّ، ليس عبدٌ ولا حرٌّ، ليس ذكرٌ وأُنثى، لأنكم جميعاً واحدٌ في المسيح يسوع» (غلاطية ٣: ٢٧، ٢٨).
+ «لأنه هو سلامُنا، الذي جعل الاثنين واحِداً ... لكي يخلُقَ الاثنين في نفسهِ إنساناً واحداً جديداً، صانعاً سلاماً، ويُصالِحَ الاثنين في جسدٍ واحدٍ مع الله بالصَّليب، قاتلاً العداوة به» (أفسس ٢: ١٤-١٦).

واضحٌ من هذا، أنَّ عمل المسيح بالدَّرجة الأُولى، هو أن يوحِّد البشريَّة في نفسه، ويقدِّمها لله إنساناً واحداً كاملاً في

المجد. فلو دقَّقنا النَّظَر، نجد أنَّ هذه الوحدة النِّهائيَّة للبشريَّة في المسيح، تبدأ أولاً وبالأساس، من اتحاد الرَّجُل بامرأة، ليكوِّنا جسداً واحداً. هذه الصُّورة البديعة الكاملة، هي التي تحمل سرَّ عمل المسيح في البشريَّة كلِّها. لذلك أصبح سرُّ الزِّيجة، الحامل لسرِّ الوحدة العُظمى للبشريَّة في شخص المسيح، أقدس ما يمكن؛ بل ومن أخطر ما يمكن إذا ما افتُري عليه. من هنا أصبح مفهوم الطَّلاق ونظريَّته وإمكانيَّته لأيِّ علَّة كانت، مرفوضة من المسيح كُليًّا.

وقد أخذ القدِّيس بولس هذا المبدأ الإلهي وتأمَّل فيه، فرأى أنَّ الكنيسة هي وحدة كُبرى، مجموعة من وحدات صُغرى. يعني أنه رأى الكنيسة قائمة 'واحدة' في سر الزِّيجة. رآها عذراء مقدَّمة لإلهها. حيث العذراويَّة في المفهوم اللاَّهوتي، هي 'حفظ الجسد لله'، لم يتدنَّس بزيجة لآخر، حيث الزِّيجة لآخر، هو الاتحاد بالشيطان، أو بكل مَن ينتمي إليه.

فالكنيسة في نظر القدِّيس بولس، هي عذراء مخطوبة للمسيح، بالرَّغم من آلاف آلاف من الزِّيجات فيها. ولكن كلّ الزيجات فيها، هي وحدات كلٌّ منها 'وحدة جسد' رَجُل بامرأة، يعبُدان المسيح ومتَّحدَين في المسيح. وهكذا أصبح مفهوم الزِّيجة المسيحيَّة، هي جسدٌ واحدٌ مقدَّسٌ بالمسيح. وبالتَّالي صارت الكنيسة جسداً واحداً مقدَّساً بالمسيح. وهنا نكون قد وصلنا للحقيقة الإلهيَّة الإعجازيَّة، أنَّ الكنيسة جسد المسيح، هي عذراء المسيح.

انظر عزيزي القارئ، كيف أنَّ سرَّ الزِّيجة المقدَّس، هو هو سرُّ الكنيسة والمسيح!

+ «من أجل هذا، يترك الرَّجُل أباه وأُمَّه، ويلتصق بامرأتِه، ويكون الاثنانِ جسداً واحداً. هذا السِّرُّ عظيمٌ، ولكني أنا أقول من نحو المسيح والكنيسة» (أفسس ٥:٣١، ٣٢).

فبعد أن تشبَّع فكرُنا وروحُنا بهذا المستوى من سرِّ الزيجة في المسيح، مَنْ يستطيع أن يطيق بعد فكرة الطَّلاق؟؟ لقد أصبح الطَّلاق هو تمزيقٌ في جسد المسيح، هو امتهانٌ لسرِّ جسد المسيح. بل ويصير في الحال، حالة زنى روحي قبيح. كمَنْ يأخذ جسد المسيح ويعطيه لزانية. كمَنْ يبيع سرَّ المسيح المقدَّس لامرأة زانية. كمَنْ يتنازل عن الالتصاق في جسد المسيح، ليلتصق بجسد زانية. أمرٌ لا يُطاق بالفكر اللاَّهوتي.

فإذا سألتني ما هو الزِّنا، وبماذا يقوم في المفهوم المسيحي؟ أقول لك: هو خروج بالزِّيجة عن مفهومها المقدَّس!!

١٠:١ «**وَقَامَ مِنْ هُنَاكَ وَجَاءَ إِلَى تُخُومِ الْيَهُودِيَّةِ مِنْ عَبْرِ الأُرْدُنِّ. فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ جُمُوعٌ أَيْضاً، وَكَعَادَتِهِ كَانَ أَيْضاً يُعَلِّمُهُمْ**».

هنا تبدأ مرحلة جديدة من جغرافية الكرازة إذ انحدر المسيح من الجليل الأعلى وعبر الأُردن، وسار بمحاذاته شرقاً، حتى دخل تخوم اليهوديَّة جنوباً عبر إقليم بيريه، حسب تصور العلماء[١٥].

«**فاجتمع إليه جموع أيضاً وكعادته كان أيضاً يعلِّمهم**»:

ولأوَّل مرَّة يستخدم ق. مرقس كلمة الـ 'جموع' بالجمع، لأنه دائماً وحوالي ٣٦ مرَّة أورد كلمة 'الجمع' بالمفرد. فهنا واضحٌ أنه ينقل من التَّقليد المكتوب أمامه بالحرف. **وكانت الجموع تسير معه** وليس فقط اجتمعت إليه كما جاء في الترجمة العربية.

١٠:٢ «**فَتَقَدَّمَ الْفَرِّيسِيُّونَ وَسَأَلُوهُ: هَلْ يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُطَلِّقَ امْرَأَتَهُ؟ لِيُجَرِّبُوهُ**».

إنجيل ق. متى يضيف إليها إضافة جديدة: «أن يطلق امرأته لكل سبب؟» (متى ١٩:٣).

هذه الإضافة ذات معنى في الموضوع، لأنَّ النَّاموس في (تثنية ١٤:١) يعطي الحل للطَّلاق من أجل الزِّنا، فأصبح من الضَّروري أن يكون السؤال المحرج (لكي يجرِّبوه) أن يكون 'الطَّلاق لكلِّ سبب'.

ويُلاحِظ القارئ المنتبه، أنَّ هناك عداوة مقصودة بين هيرودس والمسيح، متبقِّية من عداوته للمعمدان. والمعروف أنه ذَبَحَ المعمدان، لأنه كان يوبِّخه من أجل أنه **طلَّق امرأته** (بنت الحارث العربي) وتزوَّج هيروديَّا امرأة أخيه هيرودس فيلبُّس. فهنا السؤال من أجل الطَّلاق لأيِّ علَّة، علَّته في نفوسهم، أن يصطادوا المسيح بكلمة ضدَّ هيرودس.

15- Swete, *op. cit.*, p. 214.

ثمَّ المعروف أنَّ الرَّابي هللّيل، صرَّح بالطَّلاق لأتفه الأمور (إذا كانت لا تعرف أن تطبخ). إذن فالكلام عن الطَّلاق شائك من كلِّ جانب، جانب علماء اليهود، وجانب هيرودس. إذن، فقد حضَّروا له سؤالاً خطراً محبوكاً، للتَّجربة.

٣:١٠، ٤ «**فَأَجَابَ وَقَالَ لَهُمْ: بِمَاذَا أَوْصَاكُمْ مُوسَى؟ فَقَالُوا: مُوسَى أَذِنَ أَنْ يُكْتَبَ كِتَابُ طَلاَق، فَتُطَلَّقُ**».

هنا المسيح لكي يخرجهم من دائرة تفكيرهم العدائيَّة، حوَّلهم إلى ناموس موسى، على اعتبار أنَّ المسيح قَبِلَ النَّاموس، وعلى ذلك، أصبح له الحق كمعلِّم، أن يشرحه!

إنجيل ق. متى حوَّل موضوع كتاب الطَّلاق، إلى سؤال مباشر بمفرده، رداً على قوله: «فالذي جَمَعَهُ الله، لا يفرِّقه إنسان» (متى ٦:١٩)، إذ ردّوا عليه: «فلماذا أوصى موسى، أن يُعطى كتاب طلاق فتطلَّق» (متى ٧:١٩).

٥:١٠، ٦ «**فَأَجَابَ يَسُوعُ وَقَالَ لَهُمْ: مِنْ أَجْلِ قَسَاوَةِ قُلُوبِكُمْ كَتَبَ لَكُمْ هذِهِ الْوَصِيَّةَ، وَلكِنْ مِنْ بَدْءِ الْخَلِيقَةِ، ذَكَراً وَأُنْثَى خَلَقَهُمَا اللهُ**».

لم يَرُد المسيح على ما يقوله النَّاموس، لأنه وضع نفسه منذ البدء كقابل للنَّاموس، ولكن مكمِّلاً له، أو شارحاً شرحاً يكمِّل معناه. ولكنَّه تحوَّل عن النَّاموس ومقولته، إلى الظُّروف التي جعلت موسى يتهاون في مقولة النَّاموس، ويجعل له مخرجاً. فقال لهم: نعم موسى كَتَبَ هذا، ولكنَّه كتبه بسبب قساوة قلوبكم. وهذا يعني أنَّ موسى أُحرج بسبب جهالة هذا الشَّعب لئلاَّ يهين النَّاموس ويرفض العمل به، فيحل عليهم غضب الله.

«**قساوة قلوبكم**» σκληροκαρδίαν

المقطع الأول من الكلمة اليونانيَّة مألوف لدينا، فهو يُطلق على مرض **تصلُّب** (الشَّرايين) سكليروزيس، فأعطيت هذه الصِّفة للقلب الذي ما عاد يسري فيه دم مخافة الله، فتصلَّبت شرايينه الرُّوحيَّة: «فاختنوا غُرلة قلوبكم، ولا تُصلِّبوا رقابكم بعد» (تثنية ١٦:١٠). وطبعاً موسى أخذ هذا الإجراء، حمايةً للمرأة، إذ تخرُج من بيت الزَّوجيَّة، ومعها كتاب طلاق، فلا تُحسب زانية. فجاء المسيح ومزَّق كتاب الطَّلاق من مفهوم المسيحيَّة، لا طلاق البتَّة إلاَّ لعلَّة الزِّنا. القدِّيس بولس يشهد بذلك ويستند على وصيَّة المسيح:

+ «فأوصيهم لا أنا بل الرَّب، أن لا تُفارق المرأة رَجُلها!!» (١كورنثوس ١٠:٧).
+ «وإنْ فارقته، فلتلبث غير متزوِّجة، أو لتصالح رَجُلها. ولا يترك الرَّجُل امرأته» (١كورنثوس ١١:٧).

ولكي يزكِّي المسيح شرحه لظروف وضع النَّاموس بتنازله إلى الأقل بسبب قساوة قلوب الشَّعب، ارتفع مرَّة أُخرى فوق النَّاموس، ليزكِّي الحق الذي قَطَعَ به المسيح: «ولكن من بدء الخليقة، ذكراً وأنثى خلقهما الله». وليلاحِظ القارئ معنى قول المسيح هذا، فهو يكشف أساس خلقة الإنسان بخلقه: 'الذكر والأُنثى' كوحدة بشريَّة. فقوله 'للإنسان' هو تعبيرٌ عن ذَكَر وأُنثى معاً! وأيُّ خلل في هذه الوحدة، يصيب الواقع الجوهري للإنسان في معناه وفي قوامه ودوامه. فالمرأة ليست إنساناً بدون رَجُل، ولا الرَّجُل يُحسب إنساناً بدون المرأة. فبالرَّجُل والمرأة يقوم الإنسان كصورته الأُولى. هذا غير مَنْ التصق بالرَّب فصار روحاً واحداً!!

٧:١٠-٩ «**مِنْ أَجْلِ هذَا يَتْرُكُ الرَّجُلُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ وَيَلْتَصِقُ بِامْرَأَتِهِ، وَيَكُونُ الاِثْنَانِ جَسَداً وَاحِداً. إِذاً لَيْسَا بَعْدُ اثْنَيْنِ بَلْ جَسَدٌ وَاحِدٌ. فَالَّذِي جَمَعَهُ اللهُ لاَ يُفَرِّقْهُ إِنْسَانٌ**».

في الواقع، هنا أثرٌ واضح لكَيفيَّة خلق المرأة من ضِلع آدم. فهي لحمٌ من لحمه، وعظمٌ من عظامه. فالالتصاق بها عودة إلى أصل الخليقة، كأن يسترد الإنسان ضِلعه المفقود. وهنا القول بالجسد الواحد، هو عودة إلى هيئة آدم الواحد الذي خلقه الله على صورته. هذا معناه، أنَّ المرأة لَمَّا تتَّصل بزوجها، ويصيران جسداً واحداً، تأخذ المرأة نصيبها من صورة الله. فحنين المرأة للرَّجُل هو حنينُ النُّزوع إلى صورة الله الكاملة. ويُثبت هذا، الوضع الطَّبيعي للمرأة، إذ هي حينما تتزوَّج برَجُل يكمِّلها، ترتاح إليه في قلبها، كراحة إنسان يسعى نحو كماله. فالمرأة في سعيها للزَّواج برَجُل، إنما تسعى إلى كمالها الذي خُلقت من

أجله. والرَّجُل لا يشعر بهذا، ولا ينبغي أن يشعر. ولكن حينما يتزوَّج بامرأة، يرتاح قلبه، كمَنْ استعاد ضِلعه المفقود، كما سبق وقُلنا.

إذن، فالزِّيجة بين الرَّجُل والمرأة، هي تحقيق كمال الإنسان، كوحدة مكتملة تربطها المحبَّة.

أمَّا تعليق العالِم فنسنت تايلور على آية «ما جَمَعَهُ الله لا يفرِّقه إنسان» بعد بحث الكلمات وفحص القواعد اللُّغويَّة، قال بالحرف الواحد:

[إنه من الجنون، أن نعامل كلمات المسيح كأنها فرضٌ قانوني ... ولكن استخدامها متروك إلى مدى استنارة ضمير المسيحي][١٦]

وهكذا تُرك الإنجيل لاستنارة ضمير الغرب فكان ما هو كائن!! من الحريَّة والانحلال، وضعف الرَّوابط الزَّوجيَّة. فالزَّواج في الغرب – كما يقول فنسنت تايلور – تماماً، غير خاضع لقانون ديني، ولكنَّه رؤية شخصيَّة، وأحياناً كثيرة، ملهاة أخلاقيَّة.

١٠:١٠-١٢ «**ثُمَّ فِي الْبَيْتِ سَأَلَهُ تَلاَمِيذُهُ أَيْضاً عَنْ ذلِكَ، فَقَالَ لَهُمْ: مَنْ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَتَزَوَّجَ بِأُخْرَى يَزْنِي عَلَيْهَا. وَإِنْ طَلَّقَتِ امْرَأَةٌ زَوْجَهَا وَتَزَوَّجَتْ بِآخَرَ تَزْنِي**».

يُلاحظ هنا، أنَّ المسيح أعطى العصمة لكلا الجنسيَن. فكلٌّ من الرَّجُل والمرأة سواء بسواء، له أن يأمر بالطَّلاق، ولكن في كلا الحالتَين، يُحسب أنه يزني. فالطَّلاق أصلاً مُحرَّم في المسيحيَّة. ولكن الجديد، أنَّ المسيح جعل للمرأة كما للرَّجُل حقَّ الطَّلاق. بمعنى أنه أعطى التَّساوي بين الجنسيَن، في حين أنَّ القانون اليهودي أعطى للرَّجُل فقط دون المرأة، فليس للمرأة في اليهوديَّة حقّ الطَّلاق[١٧].

ولهذا نجد القدِّيس متى، وهو يميل إلى اليهوديَّة، أسقط هذه الآية كُلِّيَّة، وأعطى عوضاً عنها: «**والذي يتزوَّج بمطلَّقة يزني**» (متى ٩:١٩).

والملاحَظ أنَّ كلاً من القدِّيس مرقس والقدِّيس لوقا، لم يعطوا أيَّ استثناء للطَّلاق، حتى الزِّنا!!

والوحيد الذي أعطى الاستثناء في الأناجيل، هو ق. متى: «وأمَّا أنا فأقول لكم: إنَّ مَنْ طلَّق امرأته **إلاَّ لعلَّة الزِّنا**، يجعلها تزني» (متى ٣٢:٥). وهنا يقف ق. متى على مستوى ناموس موسى، وقد كرَّرها في الأصحاح التَّاسع عشر: «وأقول لكم: مَنْ طلَّق امرأته **إلاَّ بسبب الزِّنا** وتزوَّج بأُخرى يزني» (متى ٩:١٩)، باعتبار أنَّ المرأة غير الأمينة لسرِّ الزِّيجة ولرَجُلها، فهي بعملها النَّجس هذا، تحطِّم سرَّ الزِّيجة، وتفُك رباطها الإلهي المقدَّس. وهنا الطَّلاق حقٌّ للرجل، ولكن ليس حتمياً عليه، إذا رأى أن يتركها للتَّوبة. ولكن ليس ممَّا قاله المسيح، يُعطَى هذا الاستثناء. فالمسيح أمر بعدم الطَّلاق، كحالة واجبة النَّفاذ.

وفي اعتقاد العُلماء، أنَّ ق. متى أقدم على هذا الاستثناء، لأنه قائم في ناموس موسى، معتقداً أنَّ المسيح لا يمنع ما حلَّله النَّاموس. وربما أنَّ كنيسة أُورشليم قد أخذت برأي القدِّيس متى – وهذا لا يخرج عن كونه احتمالاً[١٨] – باعتبار أنه تقليد يهودي أصلاً.

ولكن الكنيسة القبطية أخذت عن إنجيل ق. متى بلا تحفُّظ، باعتبار أنَّ الإنجيل هو منسوب للمسيح رأساً. علماً بأنَّ كلاً من ق. مرقس وق. لوقا، كتبوا للأُمم الذين تحرَّروا نهائياً من النَّاموسِ اليهودي، وكلّ احتمالاته. لذلك يُظنُّ أنهم أسقطوا هذا الاستثناء، عن قناعة منهم. وهذا أيضاً لا يخرُج عن كونه احتمالاً.

يُلاحَظ أنَّ المسيح على انفراد، يرتفع بالحديث إلى المستوى الرُّوحي السَّرائري. فهنا اعتبر أنَّ مَنْ يُطلِّق امرأته ويتزوَّج بأُخرى، فإنَّ هذا يُحسب بأنه يزني عليها. بمعنى أنَّ امرأته لا تزال هي جسده، وأنهما معاً جسدٌ واحد. فالزَّواج بعد الطَّلاق، هو زنا بجسد المرأة التي في ذمَّته، لذلك قال المسيح: «**يزني عليها**»، لأنها قائمة كما هي في كيانه، مهما حاول أن يستخدم

16- Vincent Taylor, *op. cit.*, p. 419.

17- Joseph., *Ant.* vii. 10.

18- Alfred Plummer, *op. cit.*, p. 234 & Hastings: *Divorce & Marriage*.

التَّصاريح الوهميَّة بالزَّواج. فأيُّ تصريح بالزَّواج لإنسان طلَّق امرأته، يُعتبر تصريح بالزِّنا، وتأخذ الكنيسة وزر ذلك، وتُسأل عن دوس وصيَّة المسيح، والازدراء بحكمة المسيح والإنجيل. والمسيح أَمَرَ أنه إذا طلَّق الرَّجُل، أو طُلِّقت المرأة، فليثبُت كلٌّ منهما بدون زواج، وإلاَّ فليتصالحا. هذا هو الحَل الوحيد، لما بعد الانفصال الوقتي.

ثمَّ لا يعدَم الرَّجُل أو المرأة في حالة الانفصال الجسدي، أن يكون في حالة زيجة حقيقيَّة بالرُّوح مع المسيح. إذن، فالمسيح لا يُعتبر أنه أعطى أمراً بالبقاء في حالة انفصال، وكأنه أعطاهما الفرصة لتنحل أخلاقهما، حاشا، فهو أمرٌ بالانفصال الوقتي، لعدم قدرة أيهما أو كليهما في معايشة الآخر، ولكن الفرصة قائمة أكثر وبوضع ممتاز، أن يجد كلٌّ منهما مجالاً روحياً مفتوحاً، وخصباً لحياة روحيَّة في المسيح، تُغني عن مطالب الجسد. فالذي يُحرَم من زيجة الجسد، لا يُحرم من زيجة الرُّوح. وإن كانت الأُولى تفنى بفناء الجسد، فالثَّانية أبديَّة، وإعداد لحياة غنيَّة بالرُّوح فوق.

وهكذا يوجد المسيح في كلِّ مبادئه، أنه لا يترك الإنسان بلا تعويض عالي القدر:
+ «مَنْ لي في السَّماء، ومعك لا أريد شيئاً على الأرض» (مزمور ٢٥:٧٣).

إهداء سرِّ الزِّيجة للكنيسة والعالم، كصمام أمان ضدَّ الانحلال

واضحٌ من الآيات المذكورة، أنَّ المسيح اعتبر الزَّواج اتحاداً غير قابل للانحلال، واضعاً الزَّوج والزَّوجة على مستوى التَّساوي المُطلق في الواجبات والحقوق في حياة الزِّيجة، وهذا يجعله يرتفع جداً فوق مستوى الأفق اليهودي الذي عاشه الإنسان في العهد القديم، ناهيك عن الوثنيَّة التي كانت لا تعرف للزِّيجة معنى. لذلك ما أخذته الكنيسة على مستوى التَّصديق والتَّوثيق المُطلق، بدأ يفصلها عمَّا عداها في نُظُم العالم. وكما سبق وقُلنا في المقدِّمة، أنَّ هذا السِّر عظيمٌ، لأنه منظورٌ من خلال سرِّ المسيح الأعظم. لذلك بقدر ما ترتفع الكنيسة في رؤيتها الرُّوحيَّة ومستواها في الاستنارة بالرُّوح القُدُس، كلَّما قدَّست السِّر، وتمسكت بتدبير المسيح للكنيسة. ولكن في العصور الأخيرة، انحطت الرؤية الزَّوجيَّة، وانحجز اندفاق الرُّوح القُدُس، إلاَّ في قلوب قلائل جداً من طغمة الكهنوت المسئولين، وإن كان كثيرٌ من الشعب لا يزال يحيا تحت استنارة الرُّوح القُدُس وتدبيره.

لذلك رأينا الكنيسة متذبذبة بين القطع البات في موضوع الطَّلاق، وبين تسريب الحالات علناً وفي الخفاء. ولن تُحسم قضية الزَّواج والطَّلاق، إلاَّ بمزيد من الرُّوحانيَّة والتَّقوى بين الشَّعب، وتوقير الإنجيل. فلابد لكلِّ رَجُل ولكُلِّ امرأة، أن يضع لنفسه، أو تضع لنفسها، الالتزام الإلهي بحياة التَّقوى مع الاستعداد – كلّ الاستعداد – لدفع ثمن هذه التَّقوى، باحتمال كلِّ الظُّروف التي تقابلها حياة الزِّيجة، دون النَّظَر إلى الوراء مهما كان الثَّمن. فالزِّيجة المقدَّسة، هي دعوة مقدَّسة للحياة مع الله، قبل أن تكون حياة بين النَّاس.

ويُلاحَظ أنَّ أوَّل تقليد دخل الكنيسة القبطيَّة، كان عن طريق اليهود المتنصِّرين العائدين يوم الخمسين. كذلك فإنَّ أوَّل تبشير أو كرازة فيها – قبل بشارة القدِّيس مرقس الرَّسول – دخلت عن طريق كنيسة أُورشليم، التي كان يترأسها يعقوب الملقَّب بأخي الرَّب. لذلك دخل تقليد الزَّواج والطَّلاق فيها على أساس إنجيل ق. متى الذي جعل الطَّلاق ممكناً في حالة الزِّنا فقط. في حين أنَّ الكنيسة الكاثوليكيَّة، لم تأخذ بالاستثناء الذي وضعه ق. متى في إنجيله، لذلك أصبح لا طلاق البتَّة في الكنيسة الكاثوليكيَّة.

أمَّا الكنيسة البروتستانتيَّة، فقد أعطت السَّماح بالطَّلاق لظروف حدَّدتها".